

قرار من الوزير الأول مؤرخ في 23 مارس 2009 يتعلق بتنقيح قرار الوزير الأول المؤرخ في 26 نوفمبر 2001 المتعلق بضبط الخدمات الإدارية المسداة من طرف المصالح والمؤسسات التابعة للوزارة الأولى ومصالح كتابة المحكمة الإدارية.

إن الوزير الأول،

بعد الاطلاع على الأمر عدد 400 لسنة 1969 المؤرخ في 7 نوفمبر 1969 المتعلق بإحداث وزارة أولى وضبط مشمولات الوزير الأول،

وعلى الأمر عدد 118 لسنة 1970 المؤرخ في 11 أبريل 1970 المتعلق بتنظيم مصالح الوزارة الأولى، وعلى جميع النصوص المتممة أو المنقحة له،

وعلى الأمر عدد 1880 لسنة 1993 المؤرخ في 13 سبتمبر 1993 المتعلق بنظام الاتصال والإرشاد الإداري،

وعلى الأمر عدد 1685 لسنة 2000 المؤرخ في 17 جويلية 2000 المتعلق بالتنظيم الإداري والمالي وأساليب تسيير المطبعة الرسمية للجمهورية التونسية، كما تم تنقيحه وإتمامه بالأمر عدد 3050 لسنة 2006 المؤرخ في 20 نوفمبر 2006،

وعلى الأمر عدد 910 لسنة 2005 المؤرخ في 24 مارس 2005 المتعلق بتعيين سلطة الإشراف على المنشآت العمومية وعلى المؤسسات العمومية التي لا تكتسي صبغة إدارية وجميع النصوص التي نقحته أو تممته،

وعلى قرار الوزير الأول المؤرخ في 19 نوفمبر 1994 المتعلق بضبط تعريفات الرائد الرسمي للجمهورية التونسية ونشر الإعلانات القانونية والشرعية والعدلية، كما تم تنقيحه بالقرار المؤرخ في 13 أكتوبر 1998،

وعلى قرار الوزير الأول المؤرخ في 26 نوفمبر 2001 المتعلق بضبط الخدمات الإدارية المسداة من طرف المصالح والمؤسسات التابعة للوزارة الأولى ومصالح كتابة المحكمة الإدارية.

قرّر ما يلي :

الفصل الأول - تنقح الملاحق عدد 12 و13 و14 و15 و16 و17 و18 المنصوص عليها بقرار الوزير الأول المؤرخ في 26 نوفمبر 2001 وتعوض على التوالي بالملاحق عدد 12 (جديد) و13 (جديد) و14 (جديد) و15 (جديد) و16 (جديد) و17 (جديد) و18 (جديد) المصاحبة.

الفصل 2 - الرئيس المدير العام للمطبعة الرسمية للجمهورية التونسية مكلف بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 23 مارس 2009.

الوزير الأول

محمد الغنوشي

## نظام الاتصال والإرشاد الإداري

## سيكاد

## دليل المواطن

## قسيمة مخصصة للمكتب المركزي للعلاقات مع المواطن

المرجع : قرار الوزير الأول المؤرخ في 26 نوفمبر 2001.

المؤسسة : المطبعة الرسمية للجمهورية التونسية.

مجال الخدمة : الرائد الرسمي للجمهورية التونسية (إعلانات قانونية وشرعية وعدلية).

موضوع الخدمة : إدراج إعلان قانوني أو شرعي أو عدلي (تكوين شركة، الترفيع في رأس المال، تعيين وكيل، استدعاء لجلسة عامة، بيع بالمزاد العلني، إعلان تحوير رسم عقاري، إعلان طلب عروض، فلسة وتصفية، إعلان ضياع رسم تملك، إعلان استقصاء، بيع أصل تجاري...).

## شروط الانتفاع بالخدمة

يجب :

- أن يستجيب الإعلان للقوانين والتراتب الجاري بها العمل،
- أن لا يكون فيه ما يمسّ بالنظام العام أو الأخلاق الحميدة،
- على المنتفع بالخدمة أن يتقدم إما بنفسه أو بواسطة شخص آخر يمثله تمثيلاً قانونياً،
- أن يكون الدفع مسبقاً أو بالحاضر بالنسبة إلى الخواص بما في ذلك الذوات المعنوية وبواسطة إذن بالتزود مؤشر عليه من قبل مكتب التأشير المالي بالنسبة إلى مصالح الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات والمنشآت العمومية.

## ملاحظات :

- \* لا تتحمل المطبعة الرسمية للجمهورية التونسية أية مسؤولية من حيث محتوى الإعلانات المدرجة بالرائد الرسمي،
- \* يمكن للمطبعة الرسمية للجمهورية التونسية رفض نشر الإعلانات المخالفة للشروط المذكورة أعلاه أو التي لا تحترم جملة المقتضيات الواجب توفرها والمشار إليها أعلاه،
- \* لا يمكن إصلاح أو سحب إعلان بعد مضي يومين من إيداعه.

## الوثائق المطلوبة

- نص كل إعلان في نسختين ومكتوب بواسطة الحاسوب أو بالآلة الراقنة على ورقة منفردة (الوجه فقط) من حجم 21 x 29,7 سم (وإن أمكن في قرص مضغوط) ولا يحمل إضافات وإصلاحات بخط اليد أو تشطيب ومحرر في لغة سليمة وبأحرف قابلة للقراءة ويحمل عنواناً والعناصر الأساسية التي تعرف بالمؤسسة (الاسم التجاري - النظام القانوني - رأس المال - المقر الاجتماعي...) وممضى من صاحب الإعلان وحامل لختم الشخص المادي أو المعنوي المعني بالأمر،
- ترجمة فرنسية مطابقة للنص العربي من الإعلان ومستجيبة لنفس المقتضيات المذكورة بالفقرة أعلاه،
- هوية مودع الإعلان وعدد بطاقة تعريفه الوطنية وتاريخ تسليمها أو جواز سفر ساري المفعول وإن اقتضى الحال رقم الهاتف (بالنسبة للباعثين الأجانب : نسخة من بطاقة الإقامة أو جواز السفر ساري المفعول)،
- المعرف الجبائي للشخص الطبيعي أو المعنوي.
- الاستظهار إن اقتضى الحال بما يثبت أن مودع الإعلان قام بالإجراءات القانونية اللازمة: التسجيل لدى القباضة المالية ولدى كتابة المحكمة.

الأجال	الأطراف المتدخلة	مراحل الخدمة
- في الإبان	- الشباك الموحد برادس	- تقديم الإعلان قصد احتساب عدد الأسطر بعد التأكد من استجابته للشروط والمواصفات المذكورة أعلاه.
- في الإبان	- الشباك الموحد برادس (القباضة)	- دفع الثمن أو تقديم الإذن بالتزود.
- في الإبان	- الشباك الموحد برادس (القباضة)	- الحصول على فاتورة تحمل الرمز الموكول للإعلان مع نسخة من الإعلان تحمل طابع المصلحة التجارية.
- يومان بعد إيداع الإعلان	- إدارة الإصدارات الرسمية والأرشيف والتوثيق	- الإعلام بتاريخ وعدد الرائد الرسمي الذي سيصدر به الإعلان اعتمادا على الرمز الذي أوكل إليه.
- ثلاثة أيام	- المصالح الفنية	- طبع الإعلان ونشره

مكان إيداع الملف
المصلحة : الشباك الموحد. العنوان : المقر الاجتماعي للمطبعة الرسمية للجمهورية التونسية الكائن بشارع فرحات حشاد 2098 رادس أو أحد فروعها.

مكان الحصول على الخدمة
المصلحة : الشباك الموحد. العنوان : المقر الاجتماعي للمطبعة الرسمية للجمهورية التونسية الكائن بشارع فرحات حشاد 2098 رادس أو أحد فروعها.

أجل الحصول على الخدمة
يتم نشر الإعلان في أجل خمسة أيام من اليوم الذي يلي إيداعه أو وصوله إلى مقر المطبعة الرسمية.

المراجع التشريعية و/أو الترتيبية
- الأمر المؤرخ في 24 جانفي 1936 المتعلق بتقسيم دفتر خانة الأملاك العقارية والخاصة الفصل 6 منه، - المجلة التجارية الصادرة بالقانون عدد 129 لسنة 1959 المؤرخ في 5 أكتوبر 1959 كما تم تنقيحها أو إتمامها بالنصوص اللاحقة وخاصة الفصول : 191 و 226 و 228 و 231 و 245 و 453، - مجلة المرافعات المدنية والتجارية الصادرة بالقانون عدد 130 لسنة 1959 المؤرخ في 5 أكتوبر 1959 كما تم تنقيحها وإتمامها بالنصوص اللاحقة وخاصة الفصول 394 و 396 و 418 و 420 و 446 و 450 و 466، - مجلة التجارة البحرية الصادرة بالقانون عدد 13 لسنة 1962 المؤرخ في 24 أبريل 1962، كما تم تنقيحها وإتمامها بالنصوص اللاحقة وخاصة الفصول 90 و 115 منها، - مجلة الحقوق العينية الصادرة بالقانون عدد 5 لسنة 1965 المؤرخ في 12 فيفري 1965 كما تم تنقيحها وإتمامها بالنصوص اللاحقة وخاصة الفصول : 322 و 323 و 333 و 345 و 364، - القانون عدد 33 لسنة 1995 المؤرخ في 14 أبريل 1995 المتعلق بتنظيم المهن البحرية التجارية وخاصة الفصل 22 منه، - القانون عدد 34 لسنة 1995 المؤرخ في 17 أبريل 1995 المتعلق بإنقاذ المؤسسات التي تمر بصعوبات اقتصادية وخاصة الفصول : 13 و 26 و 35 و 48، - القانون عدد 73 لسنة 1995 المؤرخ في 24 جويلية 1995 المتعلق بالملك العمومي البحري وخاصة الفصل 7 منه، - مجلة الجباية المحلية الصادرة بالقانون عدد 11 لسنة 1997 المؤرخ في 3 فيفري 1997، - القانون عدد 65 لسنة 1998 المؤرخ في 20 جويلية 1998 والمتعلق بالشركات المهنية للمحامين وخاصة الفصل 18 منه،

### المراجع التشريعية و/أو الترتيبية

- مجلة الشركات التجارية الصادرة بالقانون عدد 93 لسنة 2000 المؤرخ في 3 نوفمبر 2000 وخاصة الفصول : 15 و 16 و 22 و 32 و 48 و 56 و 59 و 65 و 68 و 78 و 79 و 108 و 137 و 155 و 157 و 164 و 219 و 265 و 276 و 301 و 309 و 389 و 398 و 400 و 403 و 419 و 421 و 423 و 425 و 432 و 436 و 446 و 448.
- القانون عدد 34 لسنة 2001 المؤرخ في 10 أفريل 2001 المتعلق بتحيين الرسوم العقارية وخاصة الفصل 17 منه.
- مجلة مؤسسات التوظيف الجماعي الصادرة بالقانون عدد 83 لسنة 2001 المؤرخ في 24 جويلية 2001 وخاصة الفصل 8 منها.
- المرسوم عدد 3 لسنة 1964 المؤرخ في 20 فيفري 1964 المتعلق بالتسجيل العقاري الإلزامي المصادق عليه بالقانون عدد 3 لسنة 1964 المؤرخ في 21 أفريل 1964 وخاصة الفصول 3 و 6 و 8 منه.
- الأمر عدد 1567 لسنة 2001 المؤرخ في 2 جويلية 2001 المتعلق بضبط التنظيم الإداري والمالي وأساليب تسيير وكالة النهوض بالصناعة وخاصة الفصل 9 (الفقرة 2 . 5) منه.
- قرار الوزير الأول المؤرخ في 19 نوفمبر 1994 المتعلق بضبط تعريفات الرائد الرسمي للجمهورية التونسية ونشر الإعلانات القانونية والشرعية والعدلية، كما تم تنقيحه بالقرار المؤرخ في 13 أكتوبر 1998.
- منشور الوزير الأول عدد 6 بتاريخ 6 فيفري 1977 المتعلق بنشر إعلانات المناقصات وطلبات العروض بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

## نظام الاتصال والإرشاد الإداري

سيكاد

دليل المواطن

قسيمة مخصصة للمكتب المركزي للعلاقات مع المواطن

المرجع : قرار الوزير الأول المؤرخ في 26 نوفمبر 2001.

المؤسسة : المطبعة الرسمية للجمهورية التونسية.

مجال الخدمة : الرائد الرسمي للجمهورية التونسية (إعلانات قانونية وشرعية وعدلية).

موضوع الخدمة : نشر موازنة.

## شروط الانتفاع بالخدمة

- يكون الدفع مسبقا أو بالحاضر بالنسبة إلى الخواص بما في ذلك الذوات المعنوية وبواسطة إذن بالتزود مؤشر عليه من قبل مكتب التأشير المالي بالنسبة إلى مصالح الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات والمنشآت العمومية.
- يجب أن يتقدم المنتفع بالخدمة بنفسه أو بواسطة شخص آخر يمثله تمثيلا قانونيا.

## الوثائق المطلوبة

تقديم جداول موازنة تكون :

- (الأصل والترجمة في نسختين) واضحة وقابلة للنشر وذات صفحات حجم 21 x 29,7 سم (لا تقبل النسخ المصورة أو الفاكس والنسخ المصغرة).
- متضمنة لبعض العناصر التي تعرف بالمؤسسة (كالاسم التجاري والمقر الاجتماعي...).
- عدد أوراقها متساويا أصلا وترجمة.
- من الأفضل أن تكون خالية من أساليب الزينة (كالحبر الملون والخانات المشبكة).

الأجال	الأطراف المتدخلة	مراحل الخدمة
- في الإبان	- الشبّاك الموحد برادس	- تقديم الإعلان بقصد احتساب عدد الصفحات بعد التأكد من استجابتها للشروط والمواصفات المذكورة أعلاه.
- في الإبان	- الشبّاك الموحد برادس (القباضة)	- دفع الثمن أو تقديم الإذن بالتزود.
- في الإبان	- الشبّاك الموحد برادس (القباضة)	- الحصول على فاتورة تحمل الرمز الموكل للموازنة مع نسخة منها تحمل طابع المصلحة التجارية.
يومان بعد إيداع الإعلان	- إدارة الإصدارات الرسمية والأرشيف والتوثيق	- الإعلام بتاريخ وعدد الرائد الرسمي الذي ستصدر به الموازنة اعتمادا على الرمز الموكل إليها.
- ثلاثة أيام	- المصالح الفنية	- طبع الإعلان ونشره

## مكان إيداع الملف

المصلحة : الشبّاك الموحد.

العنوان : المقر الاجتماعي للمطبعة الرسمية للجمهورية التونسية الكائن بشارع فرحات حشاد 2098 رادس أو أحد فروعها.

## مكان الحصول على الخدمة

المصلحة : الشباك الموحد.

العنوان : المقر الاجتماعي للمطبعة الرسمية للجمهورية التونسية الكائن بشارع فرحات حشاد 2098 رادس أو أحد فروعها.

## أجل الحصول على الخدمة

يتم نشر الإعلان في أجل خمسة أيام من اليوم الذي يلي إيداعه أو وصوله إلى مقر المطبعة الرسمية.

## المراجع التشريعية و/أو الترتيبية

- الأمر المؤرخ في 24 جانفي 1936 المتعلق بتقسيم دفتر خانة الأملاك العقارية والخاصة الفصل 6 منه،
- المجلة التجارية الصادرة بالقانون عدد 129 لسنة 1959 المؤرخ في 5 أكتوبر 1959 كما تم تنقيحها أو إتمامها بالنصوص اللاحقة وخاصة الفصول : 191 و 226 و 228 و 231 و 245 و 453،
- مجلة المرافعات المدنية والتجارية الصادرة بالقانون عدد 130 لسنة 1959 المؤرخ في 5 أكتوبر 1959 كما تم تنقيحها وإتمامها بالنصوص اللاحقة وخاصة الفصول 394 و 396 و 418 و 420 و 446 و 450 و 466،
- مجلة التجارة البحرية الصادرة بالقانون عدد 13 لسنة 1962 المؤرخ في 24 أبريل 1962، كما تم تنقيحها وإتمامها بالنصوص اللاحقة وخاصة الفصول 90 و 115 منها،
- مجلة الحقوق العينية الصادرة بالقانون عدد 5 لسنة 1965 المؤرخ في 12 فيفري 1965 كما تم تنقيحها وإتمامها بالنصوص اللاحقة وخاصة الفصول : 322 و 323 و 333 و 345 و 364،
- القانون عدد 33 لسنة 1995 المؤرخ في 14 أبريل 1995 المتعلق بتنظيم المهن البحرية التجارية وخاصة الفصل 22 منه،
- القانون عدد 34 لسنة 1995 المؤرخ في 17 أبريل 1995 المتعلق بإنقاذ المؤسسات التي تمر بصعوبات اقتصادية وخاصة الفصول : 13 و 26 و 35 و 48،
- القانون عدد 73 لسنة 1995 المؤرخ في 24 جويلية 1995 المتعلق بالملك العمومي البحري وخاصة الفصل 7 منه،
- مجلة الجباية المحلية الصادرة بالقانون عدد 11 لسنة 1997 المؤرخ في 3 فيفري 1997،
- القانون عدد 65 لسنة 1998 المؤرخ في 20 جويلية 1998 والمتعلق بالشركات المهنية للمحامين وخاصة الفصل 18 منه،
- مجلة الشركات التجارية الصادرة بالقانون عدد 93 لسنة 2000 المؤرخ في 3 نوفمبر 2000 وخاصة الفصول : 15 و 16 و 22 و 32 و 48 و 56 و 59 و 65 و 68 و 78 و 79 و 108 و 137 و 155 و 157 و 164 و 219 و 265 و 276 و 301 و 309 و 389 و 398 و 400 و 403 و 419 و 421 و 423 و 425 و 432 و 436 و 446 و 448،
- القانون عدد 34 لسنة 2001 المؤرخ في 10 أبريل 2001 المتعلق بتعيين الرسوم العقارية وخاصة الفصل 17 منه،
- مجلة مؤسسات التوظيف الجماعي الصادرة بالقانون عدد 83 لسنة 2001 المؤرخ في 24 جويلية 2001 وخاصة الفصل 8 منها،
- المرسوم عدد 3 لسنة 1964 المؤرخ في 20 فيفري 1964 المتعلق بالتسجيل العقاري الإلزامي المصادق عليه بالقانون عدد 3 لسنة 1964 المؤرخ في 21 أبريل 1964 وخاصة الفصول 3 و 6 و 8 منه،
- الأمر عدد 1567 لسنة 2001 المؤرخ في 2 جويلية 2001 المتعلق بضبط التنظيم الإداري والمالي وأساليب تسيير وكالة النهوض بالصناعة وخاصة الفصل 9 (الفقرة 2 . 5) منه،
- قرار الوزير الأول المؤرخ في 19 نوفمبر 1994 المتعلق بضبط تعريفات الرائد الرسمي للجمهورية التونسية ونشر الإعلانات القانونية والشرعية والعدلية، كما تم تنقيحه بالقرار المؤرخ في 13 أكتوبر 1998،
- منشور الوزير الأول عدد 6 بتاريخ 16 فيفري 1977 المتعلق بنشر إعلانات المناقصات وطلبات العروض بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

## نظام الاتصال والإرشاد الإداري

## سيكاد

## دليل المواطن

## قسيمة مخصصة للمكتب المركزي للعلاقات مع المواطن

المرجع : قرار الوزير الأول المؤرخ في 26 نوفمبر 2001.

المؤسسة : المطبعة الرسمية للجمهورية التونسية.

مجال الخدمة : الرائد الرسمي للجمهورية التونسية (إعلانات قانونية وشرعية وعدلية).

موضوع الخدمة : نشر إعلان يتعلق بتكوين جمعية أو حزب أو تنقيح قانونيهما الأساسيين.

## شروط الانتفاع بالخدمة

- يكون الدفع مسبقا أو بالحاضر.

- أن يتقدم المنتفع بالخدمة بنفسه أو بواسطة شخص آخر يمثله تمثيلا قانونيا.

## الوثائق المطلوبة

- نص كل إعلان في نسختين ومكتوب بواسطة الحاسوب أو بالآلة الراقنة على ورقة منفردة (الوجه فقط) من حجم 21 x 29,7 سم (وإن أمكن في قرص مضغوط) ولا يحمل إضافات وإصلاحات بخط اليد أو تشطيب ومحرر في لغة سليمة وبأحرف قابلة للقراءة ويحتوي وجوبا على البيانات التالية (اسم الجمعية وموضوعها وأهدافها، تصنيفها، أسماء وألقاب ومهن مؤسسيها والمكلفين بإدارتها، تاريخ وعدد وصل الإيداع (مضى من طرف صاحب الإعلان)،

- ترجمة فرنسية مطابقة للنص العربي من الإعلان ومستجيبة لنفس المقترضات المذكورة بالفقرة أعلاه،

- هوية مودع الإعلان وعدد بطاقة تعريفه الوطنية وتاريخ تسليمها أو جواز سفر ساري المفعول وإن اقتضى الحال رقم الهاتف،

- نسخة من التصريح بالإيداع،

- نسخة من قرار اختصار الأجل أو قرار الترخيص ممضى من قبل السلط المختصة إن وجدا.

الأجال	الأطراف المتدخلة	مراحل الخدمة
- في الإبان	- الشباك الموحد برادس	- تقديم الإعلان قصد احتساب عدد الأسطر بعد التأكد من استجابته للشروط والمواصفات المذكورة أعلاه.
- في الإبان	- الشباك الموحّد برادس (القباضة)	- دفع الثمن أو تقديم الإذن بالتزود.
- في الإبان	- الشباك الموحد برادس (القباضة)	- الحصول على فاتورة تحمل الرمز الموكل للإعلان مع نسخة من الإعلان تحمل طابع المصلحة التجارية.
- يومان بعد إيداع الإعلان	- إدارة الإصدارات الرسمية والأرشيف والتوثيق	- الإعلام بتاريخ وعدد الرائد الرسمي الذي سيصدر به الإعلان اعتمادا على الرمز الذي أوكل إليه.
- ثلاثة أيام	- المصالح الفنية	- طبع الإعلان ونشره

## مكان إيداع الملف

المصلحة : الشباك الموحد.

العنوان : المقر الاجتماعي للمطبعة الرسمية للجمهورية التونسية الكائن بشوارع فرحات حشاد 2098 رادس أو أحد فروعها.

## مكان الحصول على الخدمة

المصلحة : الشباك الموحد.

العنوان : المقر الاجتماعي للمطبعة الرسمية للجمهورية التونسية الكائن بشارع فرحات حشاد 2098 رادس أو أحد فروعها.

## أجل الحصول على الخدمة

يتم نشر الإعلان في أجل خمسة أيام من اليوم الذي يلي إيداعه أو وصوله إلى مقر المطبعة الرسمية.

## المراجع التشريعية و/أو الترتيبية

- الأمر المؤرخ في 24 جانفي 1936 المتعلق بتقسيم دفتر خانة الأملاك العقارية والخاصة الفصل 6 منه،
- المجلة التجارية الصادرة بالقانون عدد 129 لسنة 1959 المؤرخ في 5 أكتوبر 1959 كما تم تنقيحها أو إتمامها بالنصوص اللاحقة وخاصة الفصول : 191 و 226 و 228 و 231 و 245 و 453،
- مجلة المرافعات المدنية والتجارية الصادرة بالقانون عدد 130 لسنة 1959 المؤرخ في 5 أكتوبر 1959 كما تم تنقيحها وإتمامها بالنصوص اللاحقة وخاصة الفصول 394 و 396 و 418 و 420 و 446 و 450 و 466،
- مجلة التجارة البحرية الصادرة بالقانون عدد 13 لسنة 1962 المؤرخ في 24 أبريل 1962، كما تم تنقيحها وإتمامها بالنصوص اللاحقة وخاصة الفصول 90 و 115 منها،
- مجلة الحقوق العينية الصادرة بالقانون عدد 5 لسنة 1965 المؤرخ في 12 فيفري 1965 كما تم تنقيحها وإتمامها بالنصوص اللاحقة وخاصة الفصول : 322 و 323 و 333 و 345 و 364،
- القانون عدد 33 لسنة 1995 المؤرخ في 14 أبريل 1995 المتعلق بتنظيم المهن البحرية التجارية وخاصة الفصل 22 منه،
- القانون عدد 34 لسنة 1995 المؤرخ في 17 أبريل 1995 المتعلق بإنقاذ المؤسسات التي تمر بصعوبات اقتصادية وخاصة الفصول : 13 و 26 و 35 و 48،
- القانون عدد 73 لسنة 1995 المؤرخ في 24 جويلية 1995 المتعلق بالملك العمومي البحري وخاصة الفصل 7 منه،
- مجلة الجباية المحلية الصادرة بالقانون عدد 11 لسنة 1997 المؤرخ في 3 فيفري 1997،
- القانون عدد 65 لسنة 1998 المؤرخ في 20 جويلية 1998 والمتعلق بالشركات المهنية للمحامين وخاصة الفصل 18 منه،
- مجلة الشركات التجارية الصادرة بالقانون عدد 93 لسنة 2000 المؤرخ في 3 نوفمبر 2000 وخاصة الفصول : 15 و 16 و 22 و 32 و 48 و 56 و 59 و 65 و 68 و 78 و 79 و 108 و 137 و 155 و 157 و 164 و 164 و 219 و 265 و 276 و 301 و 309 و 389 و 398 و 400 و 403 و 419 و 421 و 423 و 425 و 432 و 436 و 446 و 448،
- القانون عدد 34 لسنة 2001 المؤرخ في 10 أبريل 2001 المتعلق بتعيين الرسوم العقارية وخاصة الفصل 17 منه،
- مجلة مؤسسات التوظيف الجماعي الصادرة بالقانون عدد 83 لسنة 2001 المؤرخ في 24 جويلية 2001 وخاصة الفصل 8 منها،
- المرسوم عدد 3 لسنة 1964 المؤرخ في 20 فيفري 1964 المتعلق بالتسجيل العقاري الإلزامي المصادق عليه بالقانون عدد 3 لسنة 1964 المؤرخ في 21 أبريل 1964 وخاصة الفصول 3 و 6 و 8 منه،
- الأمر عدد 1567 لسنة 2001 المؤرخ في 2 جويلية 2001 المتعلق بضبط التنظيم الإداري والمالي وأساليب تسيير وكالة النهوض بالصناعة وخاصة الفصل 9 (الفقرة 2 . 5) منه،
- قرار الوزير الأول المؤرخ في 19 نوفمبر 1994 المتعلق بضبط تعريفات الرائد الرسمي للجمهورية التونسية ونشر الإعلانات القانونية والشرعية والعدلية، كما تم تنقيحه بالقرار المؤرخ في 13 أكتوبر 1998،
- منشور الوزير الأول عدد 6 بتاريخ 16 فيفري 1977 المتعلق بنشر إعلانات المناقصات وطلبات العروض بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

## نظام الاتصال والإرشاد الإداري

## سيكاد

## دليل المواطن

## قسيمة مخصصة للمكتب المركزي للعلاقات مع المواطن

المرجع : قرار الوزير الأول المؤرخ في 26 نوفمبر 2001.

المؤسسة : المطبعة الرسمية للجمهورية التونسية.

مجال الخدمة : الرائد الرسمي للجمهورية التونسية (إعلانات قانونية وشرعية وعدلية).

موضوع الخدمة : نشر إعلان يتعلق بإحداث نقابة متساكنين أو تنقيح قانونها الأساسي.

## شروط الانتفاع بالخدمة

- يكون الدفع مسبقا أو بالحاضر.

- يجب أن يتقدم المنتفع بالخدمة بنفسه أو بواسطة شخص آخر يمثلته تمثيلا قانونيا.

## الوثائق المطلوبة

- نص كل إعلان في نسختين ومكتوب بواسطة الحاسوب أو بالآلة الراقنة على ورقة منفردة (الوجه فقط) من حجم 21 x 29,7 سم (وإن أمكن في قرص مضغوط) ولا يحمل إضافات وإصلاحات بخط اليد أو تشطيب ومحرف في لغة سليمة وبأحرف قابلة للقراءة ويحتوي وجوبا على البيانات التالية (اسم النقابة، المقر، أعضاء الهيئة ومهامهم تاريخ انعقاد الجلسة التأسيسية، تاريخ قرار مصادقة السلط المختصة) ممضى من طرف صاحب الإعلان.

- ترجمة فرنسية مطابقة للنص العربي من الإعلان ومستجيبة لنفس المقترضيات المذكورة بالفقرة أعلاه.

- هوية مودع الإعلان وعدد بطاقة تعريفه الوطنية وتاريخ تسليمها أو جواز سفر ساري المفعول وإن اقتضى الحال رقم الهاتف.

- نسخة من قرار المصادقة ممضى من طرف رئيس البلدية المعنية بالأمر.

الأجال	الأطراف المتدخلة	مراحل الخدمة
- في الإبان	- الشباك الموحد برادس	- تقديم الإعلان قصد احتساب عدد الأسطر بعد التأكد من استجابته للشروط والمواصفات المذكورة أعلاه.
- في الإبان	- الشباك الموحّد برادس (القباضة)	- دفع الثمن.
- في الإبان	- الشباك الموحد برادس (القباضة)	- الحصول على فاتورة تحمل الرمز الموكول للإعلان مع نسخة من الإعلان تحمل طابع المصلحة التجارية.
- يومان بعد إيداع الإعلان	- إدارة الإصدارات الرسمية والأرشيف والتوثيق	- الإعلام بتاريخ وعدد الرائد الرسمي الذي سيصدر به الإعلان اعتمادا على الرمز الذي أوكل إليه.
- ثلاثة أيام	- المصالح الفنية	- طبع الإعلان ونشره

## مكان إيداع الملف

المصلحة : الشباك الموحد.

العنوان : المقر الاجتماعي للمطبعة الرسمية للجمهورية التونسية الكائن بشارع فرحات حشاد 2098 رادس أو أحد فروعها.

## مكان الحصول على الخدمة

المصلحة : الشباك الموحد.

العنوان : المقر الاجتماعي للمطبعة الرسمية للجمهورية التونسية الكائن بشارع فرحات حشاد 2098 رادس أو أحد فروعها.

## أجل الحصول على الخدمة

يتم نشر الإعلان في أجل خمسة أيام من اليوم الذي يلي إيداعه أو وصوله إلى مقر المطبعة الرسمية.

## المراجع التشريعية و/أو الترتيبية

- . الأمر المؤرخ في 24 جانفي 1936 المتعلق بتقسيم دفتر خانة الأملاك العقارية والخاصة الفصل 6 منه،
- . المجلة التجارية الصادرة بالقانون عدد 129 لسنة 1959 المؤرخ في 5 أكتوبر 1959 كما تم تنقيحها أو إتمامها بالنصوص اللاحقة وخاصة الفصول : 191 و 226 و 228 و 231 و 245 و 453.
- . مجلة المرافعات المدنية والتجارية الصادرة بالقانون عدد 130 لسنة 1959 المؤرخ في 5 أكتوبر 1959 كما تم تنقيحها وإتمامها بالنصوص اللاحقة وخاصة الفصول 394 و 396 و 418 و 420 و 446 و 450 و 466.
- . مجلة التجارة البحرية الصادرة بالقانون عدد 13 لسنة 1962 المؤرخ في 24 أبريل 1962، كما تم تنقيحها وإتمامها بالنصوص اللاحقة وخاصة الفصول 90 و 115 منها،
- . مجلة الحقوق العينية الصادرة بالقانون عدد 5 لسنة 1965 المؤرخ في 12 فيفري 1965 كما تم تنقيحها وإتمامها بالنصوص اللاحقة وخاصة الفصول : 322 و 323 و 333 و 345 و 364.
- . القانون عدد 33 لسنة 1995 المؤرخ في 14 أبريل 1995 المتعلق بتنظيم المهن البحرية التجارية وخاصة الفصل 22 منه،
- . القانون عدد 34 لسنة 1995 المؤرخ في 17 أبريل 1995 المتعلق بإنقاذ المؤسسات التي تمر بصعوبات اقتصادية وخاصة الفصول : 13 و 26 و 35 و 48.
- . القانون عدد 73 لسنة 1995 المؤرخ في 24 جويلية 1995 المتعلق بالملك العمومي البحري وخاصة الفصل 7 منه،
- . مجلة الجباية المحلية الصادرة بالقانون عدد 11 لسنة 1997 المؤرخ في 3 فيفري 1997،
- . القانون عدد 65 لسنة 1998 المؤرخ في 20 جويلية 1998 والمتعلق بالشركات المهنية للمحامين وخاصة الفصل 18 منه،
- . مجلة الشركات التجارية الصادرة بالقانون عدد 93 لسنة 2000 المؤرخ في 3 نوفمبر 2000 وخاصة الفصول : 15 و 16 و 22 و 32 و 48 و 56 و 59 و 65 و 68 و 78 و 79 و 108 و 137 و 155 و 157 و 164 و 219 و 265 و 276 و 301 و 309 و 389 و 398 و 400 و 403 و 419 و 421 و 423 و 425 و 432 و 436 و 446 و 448.
- . القانون عدد 34 لسنة 2001 المؤرخ في 10 أبريل 2001 المتعلق بتعيين الرسوم العقارية وخاصة الفصل 17 منه،
- . مجلة مؤسسات التوظيف الجماعي الصادرة بالقانون عدد 83 لسنة 2001 المؤرخ في 24 جويلية 2001 وخاصة الفصل 8 منها،
- . المرسوم عدد 3 لسنة 1964 المؤرخ في 20 فيفري 1964 المتعلق بالتسجيل العقاري الإجمالي المصادق عليه بالقانون عدد 3 لسنة 1964 المؤرخ في 21 أبريل 1964 وخاصة الفصول 3 و 6 و 8 منه،
- . الأمر عدد 1567 لسنة 2001 المؤرخ في 2 جويلية 2001 المتعلق بضبط التنظيم الإداري والمالي وأساليب تسيير وكالة النهوض بالصناعة وخاصة الفصل 9 (الفقرة 2 . 5) منه،
- . قرار الوزير الأول المؤرخ في 19 نوفمبر 1994 المتعلق بضبط تعريفات الرائد الرسمي للجمهورية التونسية ونشر الإعلانات القانونية والشرعية والعدلية، كما تم تنقيحها بالقرار المؤرخ في 13 أكتوبر 1998،
- . منشور الوزير الأول عدد 6 بتاريخ 16 فيفري 1977 المتعلق بنشر إعلانات المناقصات وطلبات العروض بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

## نظام الاتصال والإرشاد الإداري

## سيكاد

## دليل المواطن

## قسيمة مخصصة للمكتب المركزي للعلاقات مع المواطن

المرجع : قرار الوزير الأول المؤرخ في 26 نوفمبر 2001.

المؤسسة : المطبعة الرسمية للجمهورية التونسية.

مجال الخدمة : الرائد الرسمي للجمهورية التونسية (إعلانات قانونية وشرعية وعدلية).

موضوع الخدمة : إعلان إحداث مجمع تنمية أو جمعية ذات مصلحة مشتركة.

## شروط الانتفاع بالخدمة

- يكون الدفع مسبقا أو بالحاضر.

- يجب أن يتقدم المنتفع بالخدمة بنفسه أو بواسطة شخص آخر يمثلته تمثيلا قانونيا.

## الوثائق المطلوبة

- نص كل إعلان في نسختين ومكتوب بواسطة الحاسوب أو بالآلة الراقنة على ورقة منفردة (الوجه فقط) من حجم 21 x 29,7 سم (وإن أمكن في

قرص مضغوط) ولا يحمل إضافات وإصلاحات بخط اليد أو تشطيب ومحرر في لغة سليمة وبأحرف قابلة للقراءة ويحتوي وجوبا على البيانات التالية (اسم المجمع، المقر، أعضاء المجمع، عدد وتاريخ قرار مصادقة والي الجهة) ممضى من طرف صاحب الإعلان.

- ترجمة فرنسية مطابقة للنص العربي من الإعلان ومستجيبة لنفس المقتضيات المذكورة بالفقرة أعلاه.

- هوية مودع الإعلان وعدد بطاقة تعريفه الوطنية وتاريخ تسليمها أو جواز سفر ساري المفعول وإن اقتضى الحال رقم الهاتف.

- نسخة من قرار المصادقة ممضى من طرف والي الجهة.

الأجال	الأطراف المتدخلة	مراحل الخدمة
- في الإبان	- الشباك الموحد برادس	- تقديم الإعلان قصد احتساب عدد الأسطر بعد التأكد من استجابته للشروط والمواصفات المذكورة أعلاه.
- في الإبان	- الشباك الموحد برادس (القباضة)	- دفع الثمن.
- في الإبان	- الشباك الموحد برادس (القباضة)	- الحصول على فاتورة تحمل الرمز الموكول للإعلان مع نسخة من الإعلان تحمل طابع المصلحة التجارية.
- يومان بعد إيداع الإعلان	- إدارة الإصدارات الرسمية والأرشيف والتوثيق	- الإعلام بتاريخ وعدد الرائد الرسمي الذي سيصدر به الإعلان اعتمادا على الرمز الذي أوكل إليه.
- ثلاثة أيام	- المصالح الفنية	- طبع الإعلان ونشره

## مكان إيداع الملف

المصلحة : الشباك الموحد.

العنوان : المقر الاجتماعي للمطبعة الرسمية للجمهورية التونسية الكائن بشارع فرحات حشاد 2098 رادس أو أحد فروعها.

## مكان الحصول على الخدمة

المصلحة : الشباك الموحد.

العنوان : المقر الاجتماعي للمطبعة الرسمية للجمهورية التونسية الكائن بشارع فرحات حشاد 2098 رادس أو أحد فروعها.

## أجل الحصول على الخدمة

يتم نشر الإعلان في أجل خمسة أيام من اليوم الذي يلي إيداعه أو وصوله إلى مقر المطبعة الرسمية.

## المراجع التشريعية و/أو الترتيبية

- . الأمر المؤرخ في 24 جانفي 1936 المتعلق بتقسيم دفتر خانة الأملاك العقارية والخاصة الفصل 6 منه
- . المجلة التجارية الصادرة بالقانون عدد 129 لسنة 1959 المؤرخ في 5 أكتوبر 1959 كما تم تنقيحها أو إتمامها بالنصوص اللاحقة وخاصة الفصول : 191 و 226 و 228 و 231 و 245 و 453.
- . مجلة المرافعات المدنية والتجارية الصادرة بالقانون عدد 130 لسنة 1959 المؤرخ في 5 أكتوبر 1959 كما تم تنقيحها وإتمامها بالنصوص اللاحقة وخاصة الفصول 394 و 396 و 418 و 420 و 446 و 450 و 466.
- . مجلة التجارة البحرية الصادرة بالقانون عدد 13 لسنة 1962 المؤرخ في 24 أبريل 1962، كما تم تنقيحها وإتمامها بالنصوص اللاحقة وخاصة الفصول 90 و 115 منها.
- . مجلة الحقوق العينية الصادرة بالقانون عدد 5 لسنة 1965 المؤرخ في 12 فيفري 1965 كما تم تنقيحها وإتمامها بالنصوص اللاحقة وخاصة الفصول : 322 و 323 و 333 و 345 و 364
- . القانون عدد 33 لسنة 1995 المؤرخ في 14 أبريل 1995 المتعلق بتنظيم المهن البحرية التجارية وخاصة الفصل 22 منه
- . القانون عدد 34 لسنة 1995 المؤرخ في 17 أبريل 1995 المتعلق بإنقاذ المؤسسات التي تمر بصعوبات اقتصادية وخاصة الفصول : 13 و 26 و 35 و 48
- . القانون عدد 73 لسنة 1995 المؤرخ في 24 جويلية 1995 المتعلق بالملك العمومي البحري وخاصة الفصل 7 منه
- . مجلة الجباية المحلية الصادرة بالقانون عدد 11 لسنة 1997 المؤرخ في 3 فيفري 1997
- . القانون عدد 65 لسنة 1998 المؤرخ في 20 جويلية 1998 والمتعلق بالشركات المهنية للمحامين وخاصة الفصل 18 منه
- . مجلة الشركات التجارية الصادرة بالقانون عدد 93 لسنة 2000 المؤرخ في 3 نوفمبر 2000 وخاصة الفصول : 15 و 16 و 22 و 32 و 48 و 56 و 59 و 65 و 68 و 78 و 79 و 108 و 137 و 155 و 157 و 164 و 219 و 265 و 276 و 301 و 309 و 389 و 398 و 400 و 403 و 419 و 421 و 423 و 425 و 432 و 436 و 446 و 448
- . القانون عدد 34 لسنة 2001 المؤرخ في 10 أبريل 2001 المتعلق بتعيين الرسوم العقارية وخاصة الفصل 17 منه
- . مجلة مؤسسات التوظيف الجماعي الصادرة بالقانون عدد 83 لسنة 2001 المؤرخ في 24 جويلية 2001 وخاصة الفصل 8 منها
- . المرسوم عدد 3 لسنة 1964 المؤرخ في 20 فيفري 1964 المتعلق بالتسجيل العقاري الإلزامي المصادق عليه بالقانون عدد 3 لسنة 1964 المؤرخ في 21 أبريل 1964 وخاصة الفصول 3 و 6 و 8 منه
- . الأمر عدد 1567 لسنة 2001 المؤرخ في 2 جويلية 2001 المتعلق بضبط التنظيم الإداري والمالي وأساليب تسيير وكالة النهوض بالصناعة وخاصة الفصل 9 (الفقرة 2 . 5) منه
- . قرار الوزير الأول المؤرخ في 19 نوفمبر 1994 المتعلق بضبط تعريفات الرائد الرسمي للجمهورية التونسية ونشر الإعلانات القانونية والشرعية والعدلية، كما تم تنقيحها بالقرار المؤرخ في 13 أكتوبر 1998
- . منشور الوزير الأول عدد 6 بتاريخ 16 فيفري 1977 المتعلق بنشر إعلانات المناقصات وطلبات العروض بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية

## نظام الاتصال والإرشاد الإداري

## سيكاد

## دليل المواطن

## قسيمة مخصصة للمكتب المركزي للعلاقات مع المواطن

المرجع : قرار الوزير الأول المؤرخ في 26 نوفمبر 2001.

المؤسسة : المطبعة الرسمية للجمهورية التونسية.

مجال الخدمة : الرائد الرسمي للجمهورية التونسية (إعلانات قانونية وشرعية وعدلية).

موضوع الخدمة : إدراج إصلاح خطا.

## شروط الانتفاع بالخدمة

- أن يكون إصلاح الخطا متعلقا بإعلان تم نشره بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية ويريد المنتفع بالخدمة تصويب ما صدر به أو إتمامه ببيانات جديدة وتمّ السهو عنها (إذا كان الخطأ صادرا عن تقصير من مصالح المطبعة الرسمية للجمهورية التونسية، فإنه يتم إصلاحه على حساب هذه الأخيرة بشرط أن يقوم منتفع الخدمة بطلب إصلاح الخطا في أجل لا يتجاوز الثلاثة أشهر من اليوم الذي نشر به الإعلان بالرائد الرسمي).
- يجب أن يتقدم المنتفع بالخدمة بنفسه أو بواسطة شخص آخر يمثلته تمثيلا قانونيا.
- أن يكون الخلاص مسبقا أو بالحاضر.

## الوثائق المطلوبة

- نص الإعلان مكتوب بواسطة الحاسوب أو بالآلة الراقنة على ورقة منفردة (الوجه فقط) من حجم 21 x 29,7 سم (وإن أمكن في قرص مضغوط) ولا يحمل إضافات وإصلاحات بخط اليد أو تشطيب ومحرر في لغة سليمة وبأحرف قابلة للقراءة مع ذكر ما يجب أن يقرأ : (النص الجديد) عوضا عن : (النص القديم) ممضى من طرف صاحب الإعلان وحامل لخطمه ويحتوي وجوبا على البيانات التالية : تاريخ وعدد الرائد الرسمي الذي صدر به والإعلان المراد إصلاحه مع بيان الرمز الذي أوكل بالإعلان والصفحة التي نشر بها.
- الفاتورة الأصلية للإعلان المراد إصلاحه.
- هوية مودع الإعلان وعدد بطاقة التعريف الوطنية وتاريخ تسليمها أو جواز السفر ساري المفعول وإن اقتضى الحال رقم الهاتف.

الأجال	الأطراف المتدخلة	مراحل الخدمة
في الإبان	الشباك الموحد برادس	- تقديم الإعلان قصد احتساب عدد الأسطر بعد التأكد من استجابته للشروط والمواصفات المذكورة أعلاه.
في الإبان	الشباك الموحد برادس (القباضة)	- دفع الثمن أو تقديم الإذن بالتزود.
في الإبان	الشباك الموحد برادس (القباضة)	- الحصول على فاتورة تحمل الرمز الموكول للإعلان مع نسخة من الإعلان تحمل طابع المصلحة التجارية.
يومان بعد إيداع الإعلان	إدارة الإصدارات الرسمية والأرشيف والتوثيق	- الإعلام بتاريخ وعدد الرائد الرسمي الذي سيصدر به الإعلان اعتمادا على الرمز الذي أوكل إليه.
ثلاثة أيام	المصالح الفنية	- طبع الإعلان ونشره

## مكان إيداع الملف

المصلحة : الشباك الموحد.

العنوان : المقر الاجتماعي للمطبعة الرسمية للجمهورية التونسية الكائن بشارع فرحات حشاد 2098 رادس أو أحد فروعها.

## مكان الحصول على الخدمة

المصلحة : الشباك الموحد.

العنوان : المقر الاجتماعي للمطبعة الرسمية للجمهورية التونسية الكائن بشارع فرحات حشاد 2098 رادس أو أحد فروعها.

## أجل الحصول على الخدمة

يتم نشر الإعلان في أجل خمسة أيام من اليوم الذي يلي إيداعه أو وصوله إلى مقر المطبعة الرسمية.

## المراجع التشريعية و/أو الترتيبية

- . الأمر المؤرخ في 24 جانفي 1936 المتعلق بتقسيم دفتر خانة الأملاك العقارية والخاصة الفصل 6 منه
- . المجلة التجارية الصادرة بالقانون عدد 129 لسنة 1959 المؤرخ في 5 أكتوبر 1959 كما تم تنقيحها أو إتمامها بالنصوص اللاحقة وخاصة الفصول : 191 و 226 و 228 و 231 و 245 و 453.
- . مجلة المرافعات المدنية والتجارية الصادرة بالقانون عدد 130 لسنة 1959 المؤرخ في 5 أكتوبر 1959 كما تم تنقيحها وإتمامها بالنصوص اللاحقة وخاصة الفصول 394 و 396 و 418 و 420 و 446 و 450 و 466.
- . مجلة التجارة البحرية الصادرة بالقانون عدد 13 لسنة 1962 المؤرخ في 24 أبريل 1962، كما تم تنقيحها وإتمامها بالنصوص اللاحقة وخاصة الفصول 90 و 115 منها.
- . مجلة الحقوق العينية الصادرة بالقانون عدد 5 لسنة 1965 المؤرخ في 12 فيفري 1965 كما تم تنقيحها وإتمامها بالنصوص اللاحقة وخاصة الفصول : 322 و 323 و 333 و 345 و 364
- . القانون عدد 33 لسنة 1995 المؤرخ في 14 أبريل 1995 المتعلق بتنظيم المهن البحرية التجارية وخاصة الفصل 22 منه
- . القانون عدد 34 لسنة 1995 المؤرخ في 17 أبريل 1995 المتعلق بإنقاذ المؤسسات التي تمر بصعوبات اقتصادية وخاصة الفصول : 13 و 26 و 35 و 48
- . القانون عدد 73 لسنة 1995 المؤرخ في 24 جويلية 1995 المتعلق بالملك العمومي البحري وخاصة الفصل 7 منه
- . مجلة الجباية المحلية الصادرة بالقانون عدد 11 لسنة 1997 المؤرخ في 3 فيفري 1997
- . القانون عدد 65 لسنة 1998 المؤرخ في 20 جويلية 1998 والمتعلق بالشركات المهنية للمحامين وخاصة الفصل 18 منه
- . مجلة الشركات التجارية الصادرة بالقانون عدد 93 لسنة 2000 المؤرخ في 3 نوفمبر 2000 وخاصة الفصول : 15 و 16 و 22 و 32 و 48 و 56 و 59 و 65 و 68 و 78 و 79 و 108 و 137 و 155 و 157 و 164 و 219 و 265 و 276 و 301 و 309 و 389 و 398 و 400 و 403 و 419 و 421 و 423 و 425 و 432 و 436 و 446 و 448
- . القانون عدد 34 لسنة 2001 المؤرخ في 10 أبريل 2001 المتعلق بتعيين الرسوم العقارية وخاصة الفصل 17 منه
- . مجلة مؤسسات التوظيف الجماعي الصادرة بالقانون عدد 83 لسنة 2001 المؤرخ في 24 جويلية 2001 وخاصة الفصل 8 منها
- . المرسوم عدد 3 لسنة 1964 المؤرخ في 20 فيفري 1964 المتعلق بالتسجيل العقاري الإجمالي المصادق عليه بالقانون عدد 3 لسنة 1964 المؤرخ في 21 أبريل 1964 وخاصة الفصول 3 و 6 و 8 منه
- . الأمر عدد 1567 لسنة 2001 المؤرخ في 2 جويلية 2001 المتعلق بضبط التنظيم الإداري والمالي وأساليب تسيير وكالة النهوض بالصناعة وخاصة الفصل 9 (الفقرة 2 . 5) منه
- . قرار الوزير الأول المؤرخ في 19 نوفمبر 1994 المتعلق بضبط تعريفات الرائد الرسمي للجمهورية التونسية ونشر الإعلانات القانونية والشرعية والعدلية، كما تم تنقيحها بالقرار المؤرخ في 13 أكتوبر 1998
- . منشور الوزير الأول عدد 6 بتاريخ 16 فيفري 1977 المتعلق بنشر إعلانات المناقصات وطلبات العروض بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية

## نظام الاتصال والإرشاد الإداري

## سيكاد

## دليل المواطن

## قسيمة مخصصة للمكتب المركزي للعلاقات مع المواطن

المرجع : قرار الوزير الأول المؤرخ في 26 نوفمبر 2001.

المؤسسة : المطبعة الرسمية للجمهورية التونسية.

مجال الخدمة : الرائد الرسمي للجمهورية التونسية (إعلانات المحكمة العقارية).

موضوع الخدمة : إشهار عمليات التسجيل العقاري.

## شروط الانتفاع بالخدمة

. التقدم إلى مصالح المحكمة العقارية بتونس أو أحد فروعها داخل البلاد للقيام بالإجراءات القانونية ودفع معلوم الإشهار عن طريق حوالة بريدية.

## الوثائق المطلوبة

. تسلم ملف تام الموجب من المحكمة العقارية بتونس أو من أحد فروعها

الأجال	الأطراف المتدخلة	مراحل الخدمة
- في الإبان - يوم واحد - أربعة أيام	- مكتب الضبط المركزي - إدارة الإصدارات الرسمية والأرشيف والتوثيق - المصالح الفنية	- قبول الإعلانات. - التثبيت من الإعلانات والحوالات المصاحبة لها إن اقتضى الحال. - طبع ونشر الإعلان.

## مكان إيداع الملف

المصلحة : الشباك الموحد.

العنوان : المقر الاجتماعي للمطبعة الرسمية للجمهورية التونسية الكائن بشارع فرحات حشاد 2098 رادس أو أحد فروعها.

## مكان الحصول على الخدمة

المصلحة : الشباك الموحد.

العنوان : المقر الاجتماعي للمطبعة الرسمية للجمهورية التونسية الكائن بشارع فرحات حشاد 2098 رادس أو أحد فروعها.

## أجل الحصول على الخدمة

يتم نشر الإعلان في أجل خمسة أيام من اليوم الذي يلي إيداعه أو وصوله إلى مقر المطبعة الرسمية.

## المراجع التشريعية و/أو الترتيبية

- الأمر المؤرخ في 24 جانفي 1936 المتعلق بتقسيم دفتر خانة الأملاك العقارية والخاصة الفصل 6 منه
- المجلة التجارية الصادرة بالقانون عدد 129 لسنة 1959 المؤرخ في 5 أكتوبر 1959 كما تم تنقيحها أو إتمامها بالنصوص اللاحقة وخاصة الفصول : 191 و226 و228 و231 و245 و453.
- مجلة المرافعات المدنية والتجارية الصادرة بالقانون عدد 130 لسنة 1959 المؤرخ في 5 أكتوبر 1959 كما تم تنقيحها وإتمامها بالنصوص اللاحقة وخاصة الفصول 394 و396 و418 و420 و446 و450 و466.
- مجلة التجارة البحرية الصادرة بالقانون عدد 13 لسنة 1962 المؤرخ في 24 أبريل 1962، كما تم تنقيحها وإتمامها بالنصوص اللاحقة وخاصة الفصول 90 و115 منها.
- مجلة الحقوق العينية الصادرة بالقانون عدد 5 لسنة 1965 المؤرخ في 12 فيفري 1965 كما تم تنقيحها وإتمامها بالنصوص اللاحقة وخاصة الفصول : 322 و323 و333 و345 و364
- القانون عدد 33 لسنة 1995 المؤرخ في 14 أبريل 1995 المتعلق بتنظيم المهن البحرية التجارية وخاصة الفصل 22 منه
- القانون عدد 34 لسنة 1995 المؤرخ في 17 أبريل 1995 المتعلق بإنقاذ المؤسسات التي تمر بصعوبات اقتصادية وخاصة الفصول : 13 و26 و35 و48
- القانون عدد 73 لسنة 1995 المؤرخ في 24 جويلية 1995 المتعلق بالملك العمومي البحري وخاصة الفصل 7 منه
- مجلة الجباية المحلية الصادرة بالقانون عدد 11 لسنة 1997 المؤرخ في 3 فيفري 1997
- القانون عدد 65 لسنة 1998 المؤرخ في 20 جويلية 1998 والمتعلق بالشركات المهنية للمحامين وخاصة الفصل 18 منه
- مجلة الشركات التجارية الصادرة بالقانون عدد 93 لسنة 2000 المؤرخ في 3 نوفمبر 2000 وخاصة الفصول : 15 و16 و22 و32 و48 و56 و59 و65 و68 و78 و79 و108 و137 و155 و157 و164 و219 و265 و276 و301 و309 و389 و398 و400 و403 و419 و421 و423 و425 و432 و436 و446 و448 و
- القانون عدد 34 لسنة 2001 المؤرخ في 10 أبريل 2001 المتعلق بتعيين الرسوم العقارية وخاصة الفصل 17 منه
- مجلة مؤسسات التوظيف الجماعي الصادرة بالقانون عدد 83 لسنة 2001 المؤرخ في 24 جويلية 2001 وخاصة الفصل 8 منها
- المرسوم عدد 3 لسنة 1964 المؤرخ في 20 فيفري 1964 المتعلق بالتسجيل العقاري الإجباري المصادق عليه بالقانون عدد 3 لسنة 1964 المؤرخ في 21 أبريل 1964 وخاصة الفصول 3 و6 و8 منه
- الأمر عدد 1567 لسنة 2001 المؤرخ في 2 جويلية 2001 المتعلق بضبط التنظيم الإداري والمالي وأساليب تسيير وكالة النهوض بالصناعة وخاصة الفصل 9 (الفقرة 2 . 5) منه
- قرار الوزير الأول المؤرخ في 19 نوفمبر 1994 المتعلق بضبط تعريفات الرائد الرسمي للجمهورية التونسية ونشر الإعلانات القانونية والشرعية والعدلية، كما تم تنقيحه بالقرار المؤرخ في 13 أكتوبر 1998
- منشور الوزير الأول عدد 6 بتاريخ 6 فيفري 1977 المتعلق بنشر إعلانات المناقصات وطلبات العروض بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية